

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٥

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ الصادرة
بالقرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ ؛
وعلى مذكرة قطاع سياسات التجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٣/٢/٢٠٠٥ ؛

ق ر ر :

(المادة الاولى)

يوقع جزاء الإنذار على المصدر / يسرى إسماعيل عبد الجواد (صاحب مكتب اليسر
للتصدير - سجل مصدرين رقم ١٨٣٣٧ ، الكائن ٣٣ شارع أحمد عرابى -
المهندسين - الجيزة) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٨/٢/٢٠٠٥

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م / رشيد محمد رشيد